العقايد عند قول المتن قال اهل الحق لكنه اتى به بعد تفسير الحق
بنفس الحكم المطابق واما المطابقة فجعلها آخر الكلام تفسيرا له
للحقيقة فاخل الشارح الكلام وتصرف فيه ولنوضح لك الاشتمال
فهو في الاقوال على كلام السعد من اشتمال الدال على المدلول
وعلى كلام الشارح على صفة المدلول وكذا العقايد ان حملتها على
القضايا وان حملتها على النسب لم يحتج الى اشتمال على كلام السعد
وعلى تفسير الشارح من اشتمال الشي على صفته وان حملتها على
الاعتقادات الذي هو المعنى المصدري كان من اشتمال الشي
على متعلقه على تفسير السعد ومن اشتمال الشي على صفة
متعلقه على كلام الشارح وكذا القول في الاديان والمذاهب فانها
تطلق على المعنى المصدري اعني التدين والذهاب وعلى
القضايا والنسب محمد بحذف تنوينه للوزن كتسكين با العاقب
وله ان تجعل حذف التنوين للاضافة بناء على انه من اجتماع
الاسم واللقب لما في العاقب من الاشعار بالمدح بدل
من نبي قال شيخنا في الحاشية ما نصه فان قلت يشكل جعله
بدلا بما تقرر في العربية ان المبدل منه في حكم الطرح قلت انما
يعنون به من جهة المعنى غالبا دون اللفظ بدليل جواز
ضربت زيدا يده اذ لو لم يوت بزيد اصلا لما كان للضمير
ما يعود عليه انتهى ولعل روح الجواب قوله غالبا والا فالقصد
اللفظي لا ينفع هنا والاحسن ما قرره بالتسليم وان المقصود
بالصلاة محمد لا مطلق نبي وهذا لا ينافي ان وصف النبوة
مقصود للثنا والمدح وعبارة المص في الشرح بيان للنبي وبدل
منه وهو اما على اعراب الزمخشري مقام ابراهيم بيانا
لايات فلا يقول باشتراط النحاة موافقته تعريفا وتنكيرا
او اراد كما رايت بطرته البيان اللغوي اي ما بين المراد وعطف

البدل

البدل تفسير مخصص له اصله للمصنف وفيه ان التخصيص
من وظايف النعت ورايت بطرته ما نصه لان الشافعي نص
على ان البدل من المخصصات انتهى قلت الذي في جمع الجوامع
والمحلي ما نصه الخامس من المخصصات المتصلة بدل البعض
من الكل كما ذكره ابن الحاجب نحو اكرم الناس العلما ولم يذكره
الاكثرون وصوبهم الشيخ الامام والد المصنف لان المبدل منه
في نية الطرح فلا تحقق فيه لمحل يخرج منه فلا تخصيص به
انتهى وترجيع ما هنا لبدل البعض بلا التفات لعموم نبي
في حد ذاته والظاهر في مثله انه بدل كل نظرا الى ان المراد
بالنبي ابتدا هو محمد صلى الله عليه وسلم وفي حاشية [illegible]
شيخنا ما نصه مخصص له اي مقيد له اذ لا عموم هنا انتهى
واراد نفي العموم الاصولي اي استغراق اللفظ من غير حصر
لان نبي نكرة في سياق الاثبات لا تشمل فهي من باب المطلق
منقول لما ان المعنى الاصلي كلي يخطر اليه في الخاطبات
فيقدم ويقابله المرتجل لا رتجال علميته اي سرعتها ومن البعيد
القول بارتجال جميع الاعلام استبعاد الملاحظة النقل
ولجد منه تكلف ان جميعها منقول المضعف اي الفعل مكرر
العين وليس المراد المضعف التصريفي بمعنى ما كانت عينه
ولامه من جنس واحد كمس وظل سمي به اي سماه جده
وقيل ابوه امرته بذلك بين اليقظة والنوم ويحتمل ان الخلاف
لفظي وان الكل مدخلا في التسمية يوم السابع وقيل ليلة
الولادة وجمع بانه اخذ في شانها يوم الولادة واختمت بيوم
السابع والمسمي حقيقة هو ربه وهو اشرف اسمايه ولذلك
قرن بالاسم الاعظم في الشهادتين وبما علمت من ان المسمي
حقيقة هو الله وانه الهم جده بل واظهره قبل في الكتب [illegible]

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)